

تدني الأجور وتأخر صرفها والتنكيل بالمعتدين [١] انتهاكات جسيمة لحقوق عمال شركة السكر والصناعات التكاملية



الجمعة 9 يناير 2026 م

تشهد شركة السكر والصناعات التكاملية أوضاعاً عمالية متدهورة، وسط انتهاكات جسيمة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين، تتمثل في الامتناع عن تطبيق الحد الأدنى للأجور، في مخالفة صريحة لقرارات حكومية ملزمة صادرة عن الدولة ذاتها [٢]

وفقاً للمفوضية المصرية للحقوق والحربيات، فإن الانتهاكات المؤثقة لا تقتصر على تدني الأجور، بل تعمد إلى تأخير صرف الأجور والامتناع عن صرف المستحقات المالية في مواعيدها، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور المقرر للعاملين بشركات قطاع الأعمال العام، وتأخير صرف الأرباح السنوية، وأجليل انعقاد الجمعية العمومية للشركة، بالمخالفة لأحكام القانون ولوائح الشركة، على الرغم من استمرار العمل والإنتاج، وتحقيق الشركة إيرادات ضخمة على مدار السنوات الأخيرة [٣]

استغاثات إلى رئاسة الجمهورية

وأكمل المفوضية أن ما ورد في بيانها يستند إلى شكاوى مباشرة واستغاثات مؤثقة وردت إليها من عمال بالشركة، من بينهم عمال تقدموا باستغاثات رسمية إلى جهات الدولة المختلفة، وصولاً إلى رئاسة الجمهورية، دون أن يترتب على ذلك أي استجابة فعلية حتى تاريخه، وهو ما يضع من جسامته الانتهاك ويكشف عن نمط معتمد من الإهمال والتقصص الإداري [٤]

ووفق بيانات رسمية منشورة، تحقق شركة السكر والصناعات التكاملية مبيعات سنوية تقدر بعشرات الجنيهات، وتعد أحد الموردين الرئيسيين لسلعة استراتيجية تعس الأمن الغذائي للمواطنين [٥] وعلى الرغم من ذلك، تفيد الشكاوى الواردة بأن الإدارة تتجاهل بعدم توافر السيولة، في مفارقة تكشف خلاً جسيماً في إدارة الموارد وتحميل العمال كلفة سياسات مالية لا يد لهم فيها [٦]

ووثقت المفوضية شكاوى عامل يعمل فني تشغيل وصيانة معدات بالشركة، خدم الشركة لمدة 25 عاماً، ومع ذلك فحتى أكتوبر الماضي كان مرتبه الأساسي لا يتجاوز 3 آلاف جنيه، وهو أجر يقل كثيراً عن الحد الأدنى المقرر قانوناً، قبل أن يحال إلى القوميون الطبي، الذي قرر له عجزاً كاملاً، دون أن يتم صرف أي من مستحقاته المالية أو أجره حتى الآن [٧]

وأفاد العامل بأنه يتحمل نفقات علاج شهرية تقدر بنحو سبعة آلاف وثمانمائة جنيه من ماله الخاص، في ظل انقطاع تام للدخل، وغياب أي حماية اجتماعية أو تأمينية فعالة، بما يمثل انتهاكاً جسيماً لحقه في الرعاية والحماية أثناء المرض والعجز [٨]

كما تلقت المفوضية شكاوى أخرى من عمال أفادوا بأن الأجور داخل الشركة لا تتجاوز في أفضل الأحوال 5500 جنيه، وأن الإدارة تتجاهل بشكل دائم بعدم توفير السيولة المالية، رغم الطبيعة الاستراتيجية لنشاط الشركة ودورها الحيوي في تأمين سلعة أساسية للمواطنين، وهو ما يثير تساؤلات جدية حول أولويات الإدارة واستخدام الموارد [٩]

نقل تعسفي

وتشير الشكاوى كذلك إلى تعرض عدد من العمال لإجراءات نقل تعسفي من مصانعهم في محافظات الوجه القبلي إلى مصانع أخرى، كوسيلة للعقاب غير المباشر ومنع أي محاولات للمطالبة بالحقوق، في ممارسات ترقى إلى الترهيب الوظيفي وتهديد الاستقرار الأسري والاجتماعي لآلاف العاملين، في انتهاك واضح لمبدأ الأمان الوظيفي [١٠]

واعتبرت المفوضية أن هذه الوقائع، مجتمعة، تشكل مخالفة صريحة لأحكام قانون العمل، وقانون شركات قطاع الأعمال العام، والقرارات

الحكومية المنظمة للحد الأدنى للأجور، فضلاً عن تعارضها مع الدستور المصري الذي يكفل الحق في الأجور العادل، والحماية الاجتماعية، وعدم جواز حرمان العامل من مستحقاته دون سند قانونيٍّ كما تمثل هذه الانتهاكات إخلالاً بالالتزامات الدولية، وعلى رأسها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي يكفل الحق في العمل بشروط عادلة ومرتبةٍ

وشهدت على أن خطورة هذه الانتهاكات تتضاعف بالنظر إلى طبيعة العمل في مصانع السكر، التي تتطوّر على مخاطر مهنية وصحية عالية، وتستلزم توفير حماية خاصة للعاملين، وليس حرمانهم من أبسط حقوقهم المالية والعلاجية، أو تركهم فريسة للفقر والعوز في حالات المرض والعجز١

وقالت المفوضية إنها إذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء استمرار هذا الوضع، فإنها تؤكد أن تأخير صرف الأجور والامتناع عن صرف المستحقات لا يمكن تبريره بأي ذريعة مالية أو إدارية، وأن الأجر دين ممتاز واجب السداد، لا يجوز استخدامه كوسيلة ضغط أو عقاب٢

مطالب لتحسين أوضاع العمال

وفي ظل هذا الوضع المتدهور لأوضاع العمال، طالبت المفوضية المصرية للحقوق والحريات بالآتي:

- الصرف الفوري لكافة الأجور والمستحقات المتأخرة دون قيد أو شرط، مع التطبيق العاجل والكامل للحد الأدنى للأجور ومراجعة وصرف فروق الأجر السابقة٣
- صرف الأرباح السنوية المستحقة للعاملين، والدعوة لانعقاد الجمعية العمومية للشركة وفقاً لأحكام القانون٤
- ضمان الحماية الاجتماعية والصحية الكاملة للعمال المرضى منهم خصوصاً، وصرف مستحقاتهم دون أي تعطيل٥
- الوقف الفوري لممارسات النقل التعسفي وأي إجراءات عقابية بسبب المطالبة بالحقوق المشروعة٦
- فتح تحقيق عاجل ومستقل من الجهات المختصة لمحاسبة المسؤولين عن هذه الانتهاكات، وضمان احترام حقوق العمال بشركات قطاع الأعمال العام باعتبارها التزاماً أصيلاً على الدولة تجاه العدالة الاجتماعية وكراامة العمل٧